

وعلى القانون عدد 121 لسنة 1994 المؤرخ في 21 نوفمبر 1994 المتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة،

وعلى القانون عدد 6 لسنة 1996 المؤرخ في 31 جانفي 1996 المتعلق بالقانون التوجيهي للبحث العلمي وتطوير التكنولوجيا، كما تم تنقيحه بالقانون عدد 68 لسنة 2000 المؤرخ في 17 جويلية 2000،

وعلى الأمر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة العمومية ومشمولات أنظارتها،

وعلى الأمر عدد 1844 لسنة 1991 المؤرخ في 2 ديسمبر 1991 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمؤسسات العمومية للصحة وكذلك طرق سيرها، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 676 لسنة 1993 المؤرخ في 29 مارس 1993،

وعلى الأمر عدد 939 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997 المتعلق بضبط تنظيم مخابر البحث ووحدات البحث وطرق تسييرها وخاصة الفصل 23 منه،

وعلى قرار الوزير الأول المؤرخ في 11 جوان 1998 المتعلق بضبط معايير الارتقاء لنظام مخبر بحث وخاصة الفصلين 6 و7 منه،

وعلى رأي الوزير المعتمد لدى الوزير الأول المكلف بالبحث العلمي والتكنولوجيا،

وعلى رأي المديرين العامين للمؤسسات العمومية للصحة المعنية.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - أحدثت بالمؤسسات العمومية للصحة الآتي ذكرها مخابر البحث التالية :

اسم مخبر البحث	المؤسسة العمومية للصحة
علم الوبائيات وعلم البيئات الطفيلية	معهد باستور بتونس
السموم والذيفان	معهد باستور بتونس
علم المناعة وعلم التلقيح وعلم الوراثة الجزيئية	معهد باستور بتونس
الميكروبيولوجيا الحيوانية	معهد باستور بتونس
الأمراض الساندة السارية وغير السارية	مستشفى شارل نيكول بتونس
معهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء بقصر سعيد	معهد محمد القصاب للجبر وتقويم الأعضاء بقصر سعيد
مستشفى الأطفال بتونس	مستشفى الأطفال بتونس
البيولوجيا الجزيئية وعلم اعتلالات الدم ومرض الزج المخاطي	مستشفى الأطفال بتونس

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 ديسمبر 2001.

وزير الصحة العمومية

الحبيب مبارك

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

تسمية

بمقتضى أمر عدد 2770 لسنة 2001 مؤرخ في 6 ديسمبر 2001. سمي السيد أحمد السويقي، مستشار المصالح العمومية، بصفة مكلف بمأمورية بوزارة الصناعة.

بمقتضى أمر عدد 2771 لسنة 2001 مؤرخ في 6 ديسمبر 2001. سمي السيد محمد الواعر، متصرف عام، بصفة مكلف بمأمورية بوزارة الصناعة.

بمقتضى أمر عدد 2772 لسنة 2001 مؤرخ في 6 ديسمبر 2001. كلف السيد أحمد السويقي، مستشار المصالح العمومية، بوظائف رئيس ديوان بوزارة الصناعة.

بمقتضى أمر عدد 2773 لسنة 2001 مؤرخ في 6 ديسمبر 2001. كلف السيد محمد الواعر، متصرف عام، بوظائف متفقد عام بوزارة الصناعة.

عملا بأحكام الفصل 19 من الأمر عدد 134 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000، يتمتع المعني بالأمر برتبة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 2774 لسنة 2001 مؤرخ في 6 ديسمبر 2001. سمي السيد خليل العجيمي مديرا عاما لوكالة النهوض بالصناعة.

قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 3 ديسمبر 2001 يتعلق بإحداث مخابر البحث بالمؤسسات العمومية للصحة.

إن وزير الصحة العمومية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في 9 فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 33 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001،

وعلى القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالتنظيم الصحي،

وعلى القانون عدد 56 لسنة 1992 المؤرخ في 9 جوان 1992 المتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة،